طبقات فقها

رساله طبقات كمال پاشا زاده

فاعلم ان الفقهاء على طبقات **الطبقة** الاولى طبقة المجتهدين في الشرع كالائمة الستة المذكورة ومن سلك مسلكهم من الائمة فشانهم تأسيس قواعد الاصول واستنباط احكام الفروع عن الادلة الاربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس على حسب تلك القواعد من غير تقليد لاحد لا في الفروع ولا في الاصول وهي الطبقة العليا من طبقات الاجتهاد وحال السلف متفاوتة في تلك الطبقة كالائمة الستة المذكورة **و الطبقة الثانية** طبقة المجتهدين في المذهب كتلاميذ اصحاب الطبقة الاولى كابي يوسف ومحمد لابي حنيفة وكالمزني والبويطي للشافعي وعلى هذا القياس غيرهم فمسلكهم استخراج الاحكام عن الادلة على مقتضى القواعد التي قررها استاذهم فانهم وان خالفوهم في بعض احكام الفروع لكنهم يقلدونهم في قواعد الاصول وبه يمتازون عن المعارضين في المذهب ويفارقونهم كالشافعي ونظرائه المخالفين في الاحكام لابي حنيفة مثلا فانهم غير مقلدين له في الاصول فهذه الطبقة هي الطبقة الوسطى من طبقات الاجتهاد **والطبقة الثالثة** طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب كالخصاف والطحاوي وابي الحسن الكرخي وشمس الائمة الحلوائي وشمس الائمة السرخسي وفخر الاسلام البزدوي وفخر الدين قاضي خان وامثالهم من الائمة الحنفية مثلا ومن في طبقتهم من الائمة الشافعية والمالكية وغير ذلك من الائمة المعارضين في المذهب فانهم لا يقدرون على المخالفة للشيوخ لا في الاصول ولا في الفروع ولكنهم يستنبطون الاحكام في المسائل التي لا نص فيها عنهم على حسب اصول قررها شيوخهم ومقتضى قواعد بسطها استاذهم فهذه الطبقة هي الطبقة السفلى من طبقات الاجتهاد **والطبقة الرابعة** طبقة اصحاب التخريج من المقلدين كالرازي واضرابه فانهم لا يقدرون على الاجتهاد اصلا لكنهم لاحاطتهم بالاصول وضبطهم للمآخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لامرين منقول عن صاحب المذهب او عن واحد من اصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الاصول والمقايسة على امثاله ونظائره من الفروع وما وقع في بعض المواضع من الهداية من قوله كذا في تخريج الكرخي وتخريج الرازي من هذا القبيل **والطبقة الخامسة** طبقة اصحاب الترجيح من المقلدين كابي الحسن القدوري وصاحب الهداية وامثالهما

وشانهم

[illegible]

وشانهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر بقولهم هذا اولى وهذا اصح وهذا اوضح وهذا ارفق للناس **والطبقة السادسة** طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الاقوى والقوي والضعيف وظاهر الرواية والرواية النادرة كاصحاب المتون المعتبرة من المتأخرين مثل صاحب الكنز وصاحب المختار وصاحب المجمع وصاحب الوقاية وشانهم ان لا ينقلوا في كتبهم الاقوال المردودة والروايات الضعيفة واما المقلدون الذين لا يقدرون على التمييز المذكور ولا يفرقون بين الغث والسمين ولا يميزون الشمال عن اليمين بل يجمعون ما يجدون كحاطب الليل فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل كذا حققه بعض الفضلاء فالاحتياط في مثل هذا الزمان ان لا يعمل بكل كتب واسفار بل بالكتب المعتبرة للائمة الاخيار وعلم من الضابطة المذكورة ان العبرة لشانهم في رتبة الاجتهاد والدراية وحالهم في درجة الترجيح والرواية لا لتقدمهم في الاعصار وتتابعهم في الاعمار اذ كم متأخرون في الزمان اعلى في رتبة الاجتهاد والفقه من المتقدم قالوا في ادب المفتي ان اتفاق ائمة الهدى واختلافهم رحمة من الله وتوسعة على الناس واذا كان ابو حنيفة رحمه الله في جانب وابو يوسف ومحمد رحمهما الله في جانب فالمفتي بالخيار ان شاء اخذ بقوله وان شاء اخذ بقولهما وان كان احدهما مع ابي حنيفة يأخذ بقولهما البتة الا اذا اصطلح المشايخ بقول ذلك الواحد فيتبع اصطلاحهم كما اختار الفقيه ابو الليث قول زفر رحمه الله في قعود المريض للصلوة انه يقعد كما يقعد المصلي في التشهد لانه ايسر على المريض وان كان قول اصحابنا انه يقعد في حال القيام محتبيا ليكون فرقا بين القعدة وبين القعود الذي له حكم القيام ولكن هذا يشق على المريض لانه لم يتعود هذا القعود وكذلك اختيار تضمين الساعي اذا سعى الى السلطان بغير ذنب وهذا قول زفر رحمه الله سدا لباب السعاية وان كان على قول اصحابنا رحمهم الله لا يجب الضمان لانه لم يتلف عليه مالا وجوز للمشايخ ان يأخذوا بقول واحد من اصحابنا عملا لمصلحة اهل الزمان ولو اختلف المتأخرون يختارون واحدا منهم فلا بد ان يعلم احوالهم ومراتبهم حتى يرجح واحدا منهم عند التعارض والاختلاف والله اعلم.

الطبقة السابعة